

تاج العروس من جواهر القاموس

الرَّذَلُ بِالْفَتْحِ والرُّذَالُ بِالضَّمِّ والرَّذِيلُ بِالْفَتْحِ والرُّذَالُ
بِالضَّمِّ والرَّذِيلُ كَأَمِيرٍ وَالْأَرُذَلُ : الدُّونُ مِنَ النَّاسِ فِي مَذْطَرِهِ
وَحَالَاتِهِ وَقِيلَ : هُوَ الْخَسِيسُ أَوْ الرَّذِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَرَجُلٌ رَذَلٌ
الثَّيَابِ وَالْفِعْلُ جَ أَرُذَالٌ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : أَرَاذِلُ وَرُذُولُ بِالضَّمِّ
وَرُذُلًا جَمْعُ رَذِيلٍ عَنْ يَعْزُوبٍ وَرُذَالُ بِالضَّمِّ وَهُوَ مِنَ الْجَمْعِ الْعَزِيزِ
وَقَدْ تَقَدَّمَ مَتَّ نَطَائِرُهُ فِي رِخْلِ قَرِيبًا وَأَرُذَلُونَ وَلَا تُفَارِقُ هَذِهِ الْأَلْفَ
وَاللَامَ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : " وَاتَّبِعَكَ الْأَرَذَلُونَ " قَالَهُ قَوْمٌ نُوحٍ لَهُ
قَالَ الزَّجَّاجُ : نَسَبُوهُمْ إِلَى الْحَيَاكَةِ وَالْحِجَامَةِ قَالَ : وَالصِّنَاعَاتُ لَا
تَضُرُّ فِي بَابِ الدِّيَانَةِ . وَفِي الْعُبابِ : وَيُجْمَعُ الْأَرُذَالُ الْأَرَاذِلُ قَالَ
تَعَالَى : " إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ الرَّأْيِ " أَيِ أَخْسَسَاءُنَا . وَقَدْ
رَذَلُ : كَكَرُمَ وَعَلِمَ الْآخِرَةُ لُغَةً نَقَلَهَا الصَّغَانِيُّ رَذَالَةً
بِالْفَتْحِ وَرُذُولَةً بِالضَّمِّ كِلَاهُمَا مِنْ مِصَادِرِ رَذَلُ كَكَرُمَ وَقَدْ رَذَلَهُ
غَيْرُهُ يُرْذَلُهُ رَذَلًا وَأَرُذَلَهُ : جَعَلَهُ كَذَلِكَ وَهُوَ رَذَلٌ وَمَرُذُولٌ وَحَكَى
سَبَوِيَّهُ : رُذِلَ كَعُنِي قَالَ : كَأَنَّهُ وَضَعَ ذَلِكَ فِيهِ يَعْزِي أَنَّهُ لَمْ يَعْزُضْ
لِرُذُلٍ وَلَوْ عَرَضَ لَهُ لَقَالَ : رَذَلَهُ وَشَدَّدَ . وَالرُّذَالُ وَالرُّذَالَةُ
بِضَمِّهِمَا : مَا انْتَقِيَّ جَيِّدُهُ وَبَقِيَ رَذِيئُهُ . وَالرَّذِيلَةُ : ضِدُّ
الْفَضِيلَةِ وَالْجَمْعُ الرُّذَائِلُ . وَاسْتَرُذَلَهُ : ضِدُّ اسْتَجَادَهُ وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : مَا اسْتَرُذَلَ إِلَّا عَيْدًا إِلَّا حَظَرَ عَنْهُ الْعِلْمُ وَالْأَدَبُ .
وَأَرُذَلَ الرَّجُلُ : صَارَ أَصْحَابُهُ رُذَلَاءَ وَرُذَالَى كحُبَارَى . وَأَرُذَلُ
الْعُمُرُ : أَسْوَوْهُ هَكَذَا فِي النُّسخِ الصَّحِيحَةِ وَتَقْدِيرُهُ : رُذَالَى
الْعُمُرُ وَأَرُذَلُهُ أَسْوَوْهُ وَإِنْ كَانَ فِي الْعِبَارَةِ قُصُورٌ مَّا وَوُجِدَ فِي
بَعْضِ النُّسخِ بِحَذْفِ الْوَاوِ هَكَذَا : وَرُذَالَى أَرُذَلُ الْعُمُرُ وَهُوَ مُطَابِقٌ
لِمَا فِي الْعُبابِ وَوَقَعَ فِي نُسْخَةٍ شَيْخُنَا : وَرُذَلَاءُ الْعُمُرِ وَكحُبَارَى :
أَسْوَوْهُ . قُلْتُ : وَهُوَ خَطَأٌ . قَالَ : وَزَعَمَ بَعْضُ أَنْ : بُارَى هُنَا لِفُطُ
مُقْحَمٌ وَلَوْ لَا هِيَ لَكَانَ رُذَّ بِالْمُهْمَلَةِ وَإِلَى مُتَعَلِّقٌ بِهِ نَظِيرُ الْآيَةِ عَلَى أَنَّ
هَذَا الْوَزْنَ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي كَلَامِ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ فَلَا يُحَرَّرُ . قَالَ شَيْخُنَا
: وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَتْ إِلَى مَكْتُوبَةٍ بِالْيَاءِ وَهِيَ فِي أُصُولِ الْقَامُوسِ بِلَامِ أَلِفِ

وهو يُنَافِي ما قَالُوهُ . قُلْتُ : وهذا بِنَاءٌ عَلَى ما وَقَعَ فِي نُسْخَتِهِ وَأَمَّا
السَّيِّئُ بِأُصُولِ النَّسْخِ الْجَيِّدِ : رُذَالِي بِالْإِياءِ وَلِذَا صَحَّ وَزَنُّهُ
بِحُبَارِي فَحِينَئِذٍ ما زَعَمَهُ بَعْضُ لَامِرِيَّةَ فِيهِ . ثم قالَ : وقال آخَرُونَ :
لَعَلَّهُ نَطِيرُ ما وَقَعَ لِلْجَوْهَرِيِّ فِي بَهَازِرَةِ وَضَرِيحَاتِ ثم قالَ : وَالطَّاهِرُ
أَنَّ الْمَتْنَ وَرُذَلَاءَ : أَرَادَ الْعُمُرُ أَيَّ أُنْزَعَهُ بِالْمَدِّ وَكحُبَارِي أَيَّ يُقَالُ
مَقْصُورًا وَقَوْلُهُ : أَسْوَوُّهُ شَرَحَ لَهُ وَأَمَّا أَعْلَمُ فَتَأَمَّلْ . قُلْتُ : وكلُّ
ذَلِكَ خَبِطٌ عَشَوَاءَ وَضَرَبُ فِي حَدِيدٍ بَارِدٍ وَسَبِيحُهُ عَدَمُ التَّأَمُّلِ فِي
أُصُولِ اللَّغَةِ وَالنَّسْخِ الْمَقْرُوءَةِ الْمُقَابِلَةِ . وَالصَّوَابُ فِي الْعِبَارَةِ :
وَأَرَادَ : صارَ أَصْحَابُهُ رُذَلَاءَ وَرُذَالِي كحُبَارِي . إِلَى هُنَا تَمَامُ الْجُمْلَةِ
ثم قالَ : وَأَرَادَ الْعُمُرُ : أَسْوَوُّهُ وَبِهَذَا يَنْدَفِعُ الْإِشْكَالُ وَيَتَّضِحُ
تَحْقِيقُ الْمَقَامِ فِي الْحَالِ . ثُمَّ أَرَادَ الْعُمُرُ فَسَّرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ
بِالْهَرَمِ وَالْخَرْفِ أَيَّ حَتَّى لَا يَعْقِلَ وَيَدُلُّ لِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِيمَا بَعْدُ فِي الْآيَةِ
: " وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدِّدُ إِلَى أَرَادَ الْعُمُرُ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ
عِلْمٍ شَيْئًا " وفي الْحَدِيثِ : أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدِّدَ إِلَى أَرَادَ الْعُمُرُ " أَيَّ
حَالِ الْكَيْدِ وَالْعَجْزِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : ثَوْبُ رَذَلُ وَرَذِيلُ :
وَسَخُّ رَدِيءُ . وَدِرْهَمُ رَذَلُ : فَسْلُ . وَأَرَادَ